



اللجنة الوطنية
لتعزيز الصحة النفسية

دليل العمل التطوعي
باللجنة الوطنية لتعزيز الصحة النفسية





اللجنة الوطنية
لتعزيز الصحة النفسية



٣٠ تقديم

تسعى اللجنة الوطنية لتعزيز الصحة النفسية لتفعيل المبادرات المجتمعية والتطوعية وتعزيز المشاركة التطوعية في أنشطتها وبرامجها الرامية إلى تعزيز الصحة النفسية.

ورغبة في ضمان جودة المشاركة وضبط العلاقة مع هذه الجهود التطوعية الفردية والجماعية سعت اللجنة إلى إعداد دليل للعمل التطوعي يحدد الضوابط والشروط وآلية العمل بها يضمن تحقيق أهداف اللجنة ويحفظ حقوق المتطوعين.

كما يهدف الدليل إلى توفير بيئة عمل مناسبة ومحفزة وحاضنة لكل الجهود التطوعية في مجال الصحة النفسية.



أولاً: تعريفات: ك

العمل التطوعي:

المجهود القائم على مهارة أو خبرة معنية، والذي يبذل عن رغبة واختيار، لأداء واجب اجتماعي وبدون توقع جزاء مالي بالضرورة.

المتطوع:

يقصد به كل الأشخاص المؤهلين في تخصصات مختلفة ممن تقدموا للجنة الوطنية لتعزيز الصحة النفسية بطلب العمل التطوعي لبعض الوقت في الأنشطة والبرامج التي تقدمها اللجنة لخدمة المجتمع.

اللجنة الوطنية لتعزيز الصحة النفسية:

اللجنة أنشئت بقرار مجلس الوزراء رقم (١٠٤) وتاريخ ٣/٤/١٤٣٠هـ. يرأسها معالي وزير الصحة وعضوية ممثلين من عدة وزارات وجهات. وتهدف إلى تعزيز برامج الصحة النفسية وتصحيح المفاهيم المتعلقة بها ومساعدة المرضى النفسيين وأسرهم للحصول على الخدمات العلاجية والتأهيلية وتنسيق جهود الجهات الحكومية والأهلية الموجهة لهذه الفئة وحماية حقوقهم.

أهداف اللجنة الوطنية لتعزيز الصحة النفسية:

تهدف اللجنة إلى مساعدة المرضى النفسيين وأسرهم للحصول على الخدمات العلاجية والتأهيلية وتعزيز برامج الصحة النفسية وتصحيح المفاهيم المتعلقة بذلك وتنسيق جهود الجهات الحكومية والأهلية الموجهة لهذه الفئة وذلك لحماية حقوقهم.

ثانياً: قواعد عامة: ن

المادة الأولى: ن

لا يسمح لأي فرد المشاركة التطوعية في أنشطة اللجنة الوطنية لتعزيز الصحة النفسية إلا بعد تسجيله لدى الجهة الإدارية المسؤولة في اللجنة وحصوله على موافقة صريحة بالمشاركة بعد استيفاء المعلومات المطلوبة منه.

المادة الثانية: ن

يجب على المتطوع استيفاء جميع البيانات المطلوبة للتسجيل والتي توضح خبراته ومهاراته السابقة والتي سوف يفيد اللجنة من خلالها وطرق الاتصال به بشكل مباشر وواضح وفق النموذج في ملحق الميثاق (١).

المادة الثالثة: ن

يجب على المتطوع الالتزام بالتركيز على خدمة المجتمع في مجال الصحة النفسية ومراعاة المصلحة العامة وفق تعاليم الدين الإسلامي والأنظمة واللوائح العامة من خلال الانضمام للعمل التطوعي مع اللجنة وعدم ممارسة أي أنشطة ذات أهداف شخصية لا تخدم أهداف اللجنة وقد تسيء لها بأي شكل من الأشكال.

المادة الرابعة: ن

على المتطوع أن يلتزم بالتالي:

- لا يسمح للمتطوع أن يستعمل وسائل وطرق غير متعارف عليها أو غير أخلاقيه في التعاطي مع الأنشطة المكلف بها أو المؤسسات والأفراد المستفيدين من هذه الأنشطة أو اللذين يتعاملون مع اللجنة.
- في حال مشاركة المتطوع في الأنشطة الموجهة مباشرة للمرضى أو أسرهم يجب عليه الالتزام بمراعاة حقوق جميع الفئات التي يتعامل معها خلال تقديم خدماته التطوعية باسم اللجنة، وذلك من المحافظة على سرية معلوماتهم واحترام خصوصية ثقافتهم وآرائهم مهما كانت مختلفة عن ثقافته واتجاهاته.



- يجب التزام المتطوع بالحرص على تقديم الخدمات المكلف بها لجميع المستفيدين منها بشكل لائق وعادل بعيداً عن أي شكل من أشكال التعصب أو التمييز.
- على المتطوع الحرص على الاستقامة في سلوكه والجدية في العمل وأن يكون مثالاً للقدوة والأخلاق الحميدة.
- يجب عدم إقامة علاقات شخصية خاصة مع أحد الأفراد الذين يتعامل معهم خلال الأنشطة المختلفة بشكل يسيء لأهداف اللجنة وصورتها في المجتمع لذا يجب أن تكون علاقته متوازنة مع زملائه والعاملين في اللجنة والمتعاملين معها تفيد طبيعة عمل اللجنة والأهداف المطلوبة.

المادة الخامسة:

يجب على المتطوع أن يلتزم بحضور جميع الأنشطة المتصلة بالمهام الموكلة له.

المادة السادسة:

لا يحق للمتطوع نشر أي معلومات عن اللجنة أو المستفيدين من خدماتها من مرضى وأسر وغيرهم من جهات مختلفة دون أخذ موافقة خطية من المسؤولين في اللجنة، ويحق للجنة مسألته عن أي معلومات تنشر بأي طريقة كانت، وبالتالي عليه التقيد بحدود عمله التطوعي مع اللجنة ووفق ما حدد له من مهام تطوعية ويمنع من الإدلاء بأي معلومة تخالف هذا الالتزام.

المادة السابعة:

المتقدمين للتطوع من الموظفين يجب عليهم إحضار موافقة من مرجعهم بالمشاركة التطوعية.

المادة الثامنة:

على المتطوع أن يحرص على حسن المظهر الشخصي باعتدال بدون مبالغة أو إهمال مع مراعاة المعايير والآداب العامة المقبولة.

المادة التاسعة:

إحاطة المتطوع بأنه يقوم بخدمات تطوعية دون مقابل.

المادة العاشرة:

يحق للمتطوع الحصول على شهادة مشاركة من اللجنة عن كل نشاط شارك فيه وأكمل المهام الموكلة له في النشاط.

المادة الحادية عشر:

يحق للمتطوع عند رغبته في التوقف عن العمل مع اللجنة الحصول على شهادة شكر على جهوده خلال مشاركته في أنشطة اللجنة بشرط عدم مخالفته للأنظمة أو قيامه بما يسيء للجنة أو منسوبيها.

المادة الثانية عشر:

عند الرغبة في الانسحاب من المشاركة التطوعية في أنشطة اللجنة يجب إبلاغ الجهة المعنية في اللجنة بذلك قبل الانسحاب الفعلي بمدة أسبوعين كحد أدنى.

المادة الثالثة عشر:

يحق للمتطوع الذي أكمل المهام بالشكل المطلوب وفق الاتفاق التطوعي الحصول على أولوية التسجيل في الدورات التدريبية والأنشطة العلمية التي تنفذها اللجنة للمتخصصين والحصول على شهادة المشاركة.

المادة الرابعة عشر:

يجب أن يبرم اتفاق تطوع بين اللجنة الوطنية لتعزيز الصحة النفسية والمتطوع على أساسه يبدأ المتطوع العمل في أنشطة اللجنة، كما هو موضح في ملحق الميثاق (٢).

المادة الخامسة عشر:

يجوز للجنة الاستغناء عن خدمات المتطوع في حال مخالفته للأنظمة بشكل يسيء للجنة أو تقاعسه بشكل متكرر عن أداء الأعمال المكلف بها. أو ظهر للجنة عدم قدرة المتطوع على أداء المهام المتفق عليها معه، أو عدم جدوى مشاركته التطوعية.

V



المادة السادسة عشر:

٤

أن تعبئة المتطوع لنموذج التطوع الخاص باللجنة الوطنية لتعزيز الصحة النفسية، (١) لا يعني أنه تمت الموافقة على ممارسته العمل التطوعي باللجنة، إنما يعني أن اللجنة ستتظر في الطلب وستتواصل مع المتطوع عند الحاجة لمشاركته في أي من أنشطتها .

٤

المادة السابعة عشر:

يحق للمتطوع الحصول على خطاب إلى الجهة التابع لها (جهة عمل/ دراسة) يفيد بمشاركته بالأعمال التطوعية الخاصة باللجنة بعد تنفيذها أو الاستفادة من مشاركته التطوعية في مجال تقييم انجازه الأكاديمي أو المهني وفق النموذج في ملحق الميثاق ٣ .

٤

المادة الثامنة عشر:

تتضمن الموافقة على العمل التطوعي في أي من أنشطة وبرامج اللجنة الوطنية لتعزيز الصحة النفسية التسليم بهذا الميثاق، والالتزام بالمحاسبة الأخلاقية، من خلال قرار من مجلس اللجنة في حال مخالفة أي عضو شروطه وبنوده .

٤

٨



ثالثاً: واجبات اللجنة الوطنية لتعزيز الصحة النفسية تجاه المتطوعين للعمل بأنشطتها:

١. العمل على تحديد أنظمة وقوانين تنظم العمل بشكل محدد وواضح.
٢. يجب توضيح خطة العمل في المشاريع والأنشطة التي سيشارك فيها المتطوع وتحديد دوره بوصف مكتوب لمهامه وما سيؤديه من دور ومدة التطوع وعدد ساعاته.
٣. يجب تكليف المتطوع بالمهام التي تتناسب مع مؤهلاته ومهاراته وبما يسمح له بالإنتاج والإبداع.
٤. العمل على تحديد نظام واضح للمتابعة والحصول على تغذية راجعة لما ينجزه العضو من أعمال وتوفير معايير للأداء متعارف عليها بين الجميع ويستند عليها.
٥. يجب توفير مكان وأدوات ومواد مناسبة لتأدية الأعضاء المتطوعين للأعمال المكلفين بها.
٦. يجب تحديد علاقة العضو المتطوع بباقي العاملين والأعضاء الآخرين المكافئين له وإحاطته بذلك منذ بداية العمل.
٧. يجب معاملة المتطوعين بما يستحقونه من تقدير واحترام وعدم تعريضهم لأي شكل من أشكال سوء المعاملة وإعطائهم فرصة لتوضيح مبرراتهم والدفاع عن أنفسهم عند حدوث أي إشكال خلال أدائهم للمهام المكلفين بها.
٨. يجب أن تفي اللجنة بالتزاماتها المالية تجاه الأعضاء المتطوعين في حال تم الاتفاق معهم على دفع مكافآت لقاء ما يقدمونه من خدمة للجنة.
٩. العمل على تحديد إجراءات واضحة لحفظ حقوق المتطوعين الأدبية والأخلاقية تجاه ما يقدمونه من أعمال وتقارير مكتوبة وتقييمهم وإطلاعهم على التقييم ولهم حق التظلم.
١٠. يجب على اللجنة توقيع اتفاقية مع المتطوعين تشمل واجباتهم وحقوقهم وتوقيعهم على الالتزام بها.






رابعاً: واجبات المتطوع تجاه اللجنة الوطنية لتعزيز الصحة النفسية:



١. على المتطوع تسجيل استمارة العمل التطوعي مع اعتماد الوضوح والشفافية حيث يتحمل مسؤولية صحة البيانات التي يسجلها في تلك الاستمارة.
٢. على المتطوع الإطلاع على الأنظمة والقوانين المنظمة لنشاطه مع اللجنة وعدم تجاوزها وأداء الأعمال المكلف بها.
٣. يجب على المتطوع تجنب أي شكل من أشكال الخلاف أثناء تنفيذ الأنشطة مع أفراد المجتمع المستفيدين من خدمات اللجنة.
٤. على المتطوع التصرف بروح المسؤولية عند حدوث مواقف طارئة أو مفاجئة تهدد العضو أو تعيق إتمام النشاط المكلف به في الميدان العملي والأخذ بتوجيهات اللجنة حيال ذلك.
٥. على المتطوع تغليب أهداف اللجنة على أهدافه الشخصية والمحافظة على سمعه وصورة اللجنة وأن يساهم بفاعلية في أداء المهام الموكلة له.
٦. في حال الموافقة على عمل المتطوع بأنشطة اللجنة يجب أن يبرم عقد العمل التطوعي مع اللجنة بعد قرأته ميثاق العمل التطوعي بكل مواده وبنوده وموافقته على ما ورد فيها والالتزام بها.



نموذج تسجيل للتطوع في أنشطة اللجنة الوطنية لتعزيز الصحة النفسية

..... الاسم ثلاثي:

..... الجنسية: سنة الميلاد:

..... رقم الهوية/الإقامة:

..... العنوان السكني:

..... رقم الهاتف: رقم الجوال:

..... البريد الإلكتروني:

..... المؤهل العلمي:

..... مسمى الوظيفة إذا كنت تعمل:

..... جهة العمل:

موافقة جهة العمل: موافق غير موافق

اسم ورقم شخص قريب يمكن الاتصال به عند الحاجة:

..... الاسم: رقم الجوال:

الجهة	مدتها	الخبرات	
			١
			٢
			٣
			٤



الخبرة العملية في مجال الصحة النفسية إن وجدت:

المشاركات وشهادات التقدير أو التميز في العمل التطوعي إن وجدت (اذكر آخر ٣ منها):

المشاركة أو الشهادة	تاريخها	الجهة

الأعمال التي ترى أنك قادر على المشاركة بها في أنشطة اللجنة الوطنية لتعزيز الصحة النفسية:

(خاص بالنساء)

موافقة ولي الأمر: موافق غير موافق

يجب إرفاق صورة من الهوية الوطنية.

أتعهد بصحة البيانات التي قمت بتسجيلها في هذه الاستمارة.

الاسم: التاريخ: / / ١٤٣هـ

التوقيع:



نموذج اتفاق على أداء مهام تطوعية باللجنة الوطنية لتعزيز الصحة النفسية



- اسم المتطوع ثلاثيا:
- سنة الميلاد:
- الجنسية: رقم الهوية/الإقامة:
- العنوان السكني:
- رقم الجوال:
- البريد الإلكتروني:
- المؤهل العلمي:
- المهام/ أو المهمة التي سيقوم بها المتطوع:
-
-
- تاريخ البدء بالعمل التطوعي: / / ١٤هـ
- تاريخ نهاية العمل التطوعي إذا أمكن: / / ١٤هـ
- لقد قمت بقراءة مواد وبنود ميثاق العمل التطوعي للجنة تعزيز الصحة النفسية وأوافق على الالتزام بجميع ما ورد فيها وكذلك بالمهام الموكلة إلى والإجراءات المتصلة بها بناء على هذا العقد وكما أنني على علم بأنني أقوم بعمل تطوعي بدون مقابل مادي. وعلى ذلك جرى التوقيع أدناه.
- الاسم: التوقيع: التاريخ: / / ١٤هـ
- الموظف المسئول من اللجنة الوطنية لتعزيز الصحة النفسية:
- الاسم: التوقيع: التاريخ: / / ١٤هـ





اللجنة الوطنية
لتعزيز الصحة النفسية

..... / السادة

رقم السجل المدني	الاسم

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ..

نفيدكم بان المذكور أعلاه أحد المشاركين في /
ضمن أنشطة اللجنة الوطنية لتعزيز الصحة النفسية التطوعية وذلك في :

يوم الموافق

من الساعة الى

والله الموفق ,,

المدير التنفيذي للجنة

المشرف على النشاط

..... / الاسم

..... / الاسم

..... / التوقيع

..... / التوقيع





اللجنة الوطنية
لتعزيز الصحة النفسية



اللجنة الوطنية
لتعزيز الصحة النفسية

هاتف: ١١/ ٨٨٠٠٨٦٥

فاكس: ١١/ ٨٨٠٠٨٦٤

الموقع الإلكتروني: www.wafi.org.sa

البريد الإلكتروني: info@wafi.org.sa

ص.ب: ٩٥٤٥٩ الرياض ١١٥٢٥

